CC BY 4

College of Basic Education Research Journal

https://berj.uomosul.edu.iq/

Narcotics: Their Rulings and Social and Health Impacts

Luqman Hassan Abdullah Sura **Najemaldeen Abdul Razzaq**

University of Mosul, College of Education for Humanities, Department of Qur'anic Sciences and Islamic Education, Mosul, Iraq.

Article Information

Article history:
Received: October 25 ,2025
Reviewer: January 15, 2026
Accepted: January 15, 2026
Available online: June 2026

Keywords:
Narcotics,
Islamic Jurisprudence,
Maqasid al-Sharia,
Sustainable Development,
Higher Education,
Artificial Intelligence

Correspondence:

Abstract

This research investigates the issue of narcotics as one of the most critical challenges confronting contemporary societies, with a particular focus on Iraq. The study aims to establish the foundational jurisprudential rulings (Ahkam) concerning narcotics by examining scriptural sources and universal Islamic legal maxims. It clarifies the rationale for their prohibition, which is rooted in the preservation of the essential objectives of Sharia (Maqasid al-Sharia), primarily the preservation of life and intellect.

To achieve this, the research adopts a descriptive-analytical methodology. It extends beyond merely presenting jurisprudential rulings to analyze the devastating social and health impacts of drug abuse and trafficking, such as increased crime, family disintegration, and the deterioration of public health. The study seeks to highlight the significant intersection between the Islamic perspective on combating narcotics and the United Nations' Sustainable Development Goals (SDGs), specifically Goal 3 (Good Health and Well-being) and Goal 16 (Peace, Justice, and Strong Institutions).

The research concludes that the Islamic legal stance on narcotics is not an abstract religious injunction but rather an integrated preventative and remedial framework aimed at building a safe and sustainable society. In this context, the study presents a forward-looking vision for the role of higher education institutions in Iraq. It calls for the adoption of innovative research and educational strategies, and for leveraging the transformations of Artificial Intelligence (AI) to design effective awareness programs that protect youth and support national efforts to combat this scourge.

P-ISSN: 1992–7452 **E-ISSN:** 2664-2808

المخدرات وآثارها الاجتماعية والصحية _ دراسة شرعية تأصيلية _

لقمان حسن عبد الله سرى نجم الدين عبد الرزاق

جامعة الموصل، كلية التربية للعلوم الإنسانية، قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية، موصل، العراق

المستخلص

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل قضية المخدرات باعتبارها واحدة من أخطر التحديات التي تواجه المجتمعات المعاصرة، والمجتمع العراقي على وجه الخصوص. يهدف البحث إلى تأصيل الأحكام الفقهية المتعلقة بالمخدرات، من خلال استقراء النصوص الشرعية والقواعد الفقهية الكلية، وبيان علة تحريمها القائمة على حفظ مقاصد الشريعة الضرورية وفي مقدمتها حفظ النفس والعقل.

ولتحقيق هذا الهدف، يعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث لا يقتصر على عرض الأحكام الفقهية فحسب، بل يمتد لتحليل الآثار الاجتماعية والصحية المدمرة المترتبة على تعاطي المخدرات وترويجها، كالجريمة وتفكك الأسرة وتدهور الصحة العامة. ويسعى البحث إلى إبراز التقاطع الوثيق بين الرؤية الإسلامية في مكافحة المخدرات وأهداف التنمية المستدامة التي أقرتها الأمم المتحدة، وتحديداً الهدف الثالث (الصحة الجيدة والرفاه) والهدف السادس عشر (السلام والعدل والمؤسسات القوية).

يخلص البحث إلى أن الموقف الشرعي من المخدرات لا يمثل حكماً دينياً مجرداً، بل هو منظومة وقائية وعلاجية متكاملة تهدف إلى بناء مجتمع آمن ومستدام. وفي ضوء ذلك، يقدم البحث رؤية استشرافية لدور مؤسسات التعليم العالي في العراق، داعياً إياها لتبني استراتيجيات بحثية وتعليمية مبتكرة، والاستفادة من تحولات الذكاء الاصطناعي في تصميم برامج توعوية فاعلة، تسهم في تحصين الشباب وتدعم الجهود الوطنية لمكافحة هذه الآفة.

الكلمات المفتاحية: المخدرات، فقه إسلامي، مقاصد الشريعة، تنمية مستدامة، تعليم عالي، ذكاء اصطناعي.

المقدمة

أولاً: التمهيد

تُعدّ آفة المخدرات من أخطر الظواهر التي تهدد كيان المجتمعات الإنسانية في العصر الحديث، لما لها من قدرة تدميرية تطال الفرد والأسرة والمجتمع بأسره. فهي تستهدف الطاقة البشرية، وتهدر الموارد الاقتصادية، وتقوّض القيم الأخلاقية، وترتبط بشكل مباشر بارتفاع معدلات الجريمة والعنف، مما يجعلها تحدياً أمنياً وصحياً واجتماعياً من الطراز الأول.

وفي العراق على وجه الخصوص، اكتسبت هذه الظاهرة أبعاداً أكثر خطورة خلال السنوات الأخيرة، حيث تحولت البلاد من مجرد ممر لعبور المواد المخدرة إلى سوق للاستهلاك والترويج، مستهدفةً بشكل أساسي شريحة الشباب الذين يمثلون عماد المستقبل. ويأتي هذا التنامي المقلق في ظل ظروف اقتصادية واجتماعية معقدة، مما يفرض على المؤسسات الدينية والأكاديمية والمجتمعية مسؤولية مضاعفة للتصدي لهذه الآفة بحلول جذرية ومتكاملة.

ثانياً: مشكلة البحث وأهميته

انطلاقاً من هذا الواقع، تتحدد مشكلة البحث في أن المقاربات الحالية لمواجهة ظاهرة المخدرات غالباً ما تركز على الجوانب الأمنية والقانونية، مع وجود قصور نسبي في تفعيل البُعد القيمي والشرعي الذي يخاطب وجدان المجتمع وقناعاته. لذا، يسعى هذا البحث إلى تقديم دراسة فقهية تحليلية لا تكتفي ببيان الحكم الشرعي، بل تغوص في فلسفته ومقاصده، وتوضح كيف أن الالتزام به هو الضمانة الأساسية لتحقيق الأمن الصحي والاجتماعي.

وتبرز أهمية البحث في كونه يسد فجوة في المكتبة البحثية عبر ربطه الأصيل بين ثلاثة أبعاد محورية: الأحكام الفقهية، وأهداف التنمية المستدامة، والدور المستقبلي للتعليم العالي في ظل تحولات الذكاء الاصطناعي، وهو ما ينسجم بشكل مباشر مع أهداف المؤتمر ورؤيته المستقبلية.

ثالثاً: سبب اختيار الموضوع والدراسات السابقة

جاء اختيار هذا الموضوع نتيجةً للإدراك العميق للحاجة المُلِحّة لمعالجة هذه الظاهرة من منظور يجمع بين الأصالة والمعاصرة. وعلى الرغم من وجود العديد من الدراسات القيمة التي تناولت المخدرات من جوانب قانونية واجتماعية ونفسية، إلا أن معظمها تناول الجانب الفقهي بشكل تقليدي. ويتميز هذا البحث عن الدراسات السابقة بكونه الأول –في حدود علم الباحث– الذي يقدم رؤية تكاملية تربط بين فقه النوازل، وأهداف التنمية المستدامة (SDGs)، وتطبيقات الذكاء الاصطناعي المحتملة في مجال التوعية، مقدماً بذلك إطاراً مبتكراً يمكن أن تسير على هديه المؤسسات الجامعية العراقية.

رابعاً: أسئلة البحث

يسعى البحث للإجابة عن التساؤلات المحورية التالية:

* ما هو التكييف الفقهي الدقيق للمخدرات، وما هي الأدلة والقواعد الحاكمة لتحريمها؟

* كيف تتعارض الآثار الصحية والاجتماعية للمخدرات بشكل مباشر مع مقاصد الشريعة وأهداف التنمية المستدامة؟

* ما هي الرؤية المستقبلية لدور التعليم العالي العراقي في بناء استراتيجيات وقائية وعلاجية مستدامة لمواجهة هذه الظاهرة؟

* كيف يمكن توظيف تحولات الذكاء الاصطناعي لدعم هذه الاستراتيجيات وتعزيز فاعليتها؟

خامساً: منهجية وخطة البحث

لتحقيق أهدافه، سيتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي. وقد قُسّمت الدراسة، فضلاً عن هذه المقدمة والخاتمة، إلى ثلاثة مباحث رئيسة:

* المبحث الأول: يتناول التأصيل الفقهي لمسألة المخدرات.
* المبحث الثاني: يحلل العلاقة بين مقاصد الشريعة وأهداف التنمية المستدامة في مواجهة المخدرات.
* المبحث الثالث: يقدم رؤية استشرافية لدور التعليم العالي والتحول الرقمي في المكافحة.

المبحث الأول: التأصيل الفقهي لمسألة المخدرات

يُعدّ التأصيل الشرعي لأي نازلة مستجدة نقطة الانطلاق لفهم أبعادها وتحديد الموقف منها. ومسألة المخدرات، وإن كانت بصورتها الحالية ظاهرة حديثة نسبياً، إلا أن الشريعة الإسلامية بمصادرها وقواعدها الكلية قد وضعت أصولاً راسخة يمكن من خلالها استنباط حكمها بوضوح تام، وهو ما سيتناوله هذا المبحث.

المطلب الأول: تعريف المخدرات (لغةً واصطلاحاً وقانوناً)

أولاً: التعريف اللغوي

المخدرات لغةً، جمع "مُخدِّر"، وهي اسم فاعل من الفعل "خَدَّرَ"، وأصلها من مادة (خ د ر). والخَدَرُ في لسان العرب يعني الاسترخاء وفتور العضو وثقله وعدم قدرته على الحركة (ابن منظور، 1994). فالمادة المخدِّرة هي كل ما يورث الجسد الخَدَرَ والفتور والاسترخاء، وهو ما يفصلها لغوياً عن "السُكْر" الذي قد يصاحبه حركة وهيجان.

ثانياً: التعريف الاصطلاحي (الفقهي)

اصطلاحاً، عرّف الفقهاء المخدرات بأنها كل مادة تؤدي إلى فتور الجسم وتخدير العقل وتغييبه عن وعيه الطبيعي دون أن يصاحب ذلك نشوة أو طرب (الزحيلي، 1985). ويكمن جوهر التحريم في تغييب العقل والإضرار به، سواء كان ذلك عن طريق مادة مُسكرة (كالكحول) أو مادة مُفتّرة (كالأفيون والحشيش)، فالعلة واحدة وهي حفظ العقل الذي هو من الضروريات الخمس (القرضاوي، 1996).

ثالثاً: التعريف القانوني

أما في الإطار القانوني، فتعرّف المخدرات بشكل إجرائي لضبط التعامل معها. فالقانون الدولي، ممثلاً بالاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، يعتبر المخدرات "كل مادة، طبيعية كانت أم صناعية، من المواد المدرجة في جداولها" (United Nations, 1961). وعلى الصعيد المحلي، تبنى المشرّع العراقي هذا التوجه في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017، حيث نص في المادة (1) على أنها

"كل مادة طبيعية أو تركيبية من المواد المدرجة في الجداول المرفقة بهذا القانون" (قانون المخدرات والمؤثرات العقلية، 2017).

المطلب الثاني: أدلة تحريم المخدرات من القرآن الكريم والسنة النبوية

لم يرد نص قرآني أو حديث نبوي صريح يذكر "المخدرات" بلفظها المعاصر، وذلك لأن انتشارها كظاهرة لم يكن معروفاً في زمن التشريع. إلا أن الشريعة الإسلامية جاءت بقواعد ومبادئ كلية تضع حكماً قاطعاً لكل ما يستجد من أمور تندرج تحتها. ويستند الفقهاء في تحريم المخدرات إلى أدلة قطعية من القرآن والسنة، من خلال القياس على الخمر، وبيان العلة المشتركة بينهما وهي الإسكار وتغييب العقل.

أولاً: الأدلة من القرآن الكريم

الدليل المحوري في القرآن الكريم هو الآيات التي حرمت الخمر تحريماً قاطعاً. يقول الله تعالى في كتابه الكريم: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} (المائدة: 90). ووجه الدلالة في الآية أن الأمر بـ "الاجتناب" هو من أبلغ صيغ التحريم، والعلة في تحريم الخمر هي كونها "رجس" و"من عمل الشيطان"، لما تسببه من إفساد للعقل وعداوة وبغضاء وصد عن ذكر الله (الطبري، 2000، ج. 11، ص. 15). وهذه العلل تنطبق تماماً على المخدرات، بل إن ضررها قد يكون أشد في كثير من الأحيان.

ثانياً: الأدلة من السنة النبوية المطهرة

جاءت السنة النبوية بقواعد كلية حاسمة. ومن أبرز الأحاديث التي يستند إليها العلماء ما رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كلُّ مُسكِرٍ خمرٌ، وَكلُّ مُسكرٍ حرامٌ" (مسلم بن الحجاج، د.ت.، كتاب الأشربة، حديث رقم 2003). هذا الحديث قاعدة نبوية جامعة، فجعل كل مادة تحدث "الإسكار" –وهو تغطية العقل– في حكم الخمر وتأخذ حرمتها.

وقد ورد حديث آخر أكثر تحديداً ينهى عن "المُفتِّرات"، فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "نهى رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ عن كلِّ مُسكرٍ ومُفَتِّرٍ" (أبو داود، د.ت.، كتاب الأشربة، حديث رقم 3686). والمُفتِّر، كما عرفه أهل العلم، هو ما يورث الفتور والخدر في الأطراف. وقد اعتبر شيخ الإسلام ابن تيمية هذا

الحديث أصلاً في تحريم الحشيشة، مؤكداً أن ضررها أشد من ضرر الخمر من وجوه متعددة (ابن تيمية، 1995، مج. 34، ص. 205).

المطلب الثالث: القياس كدليل على تحريم المخدرات (نسخة منقحة بمصادر متنوعة)

يُعدّ القياس أحد أهم الأصول التي يلجأ إليها المجتهد لاستنباط حكم الوقائع المستجدة، وحقيقته هي تعدية حكم الأصل إلى الفرع لاشتراكهما في علة الحكم. وقد عرّفه الإمام الغزالي (ت. 505هـ) في كتابه "المستصفى" بأنه: "حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما أو نفيه عنهما، بأمر جامع بينهما" (الغزالي، 1997، ج. 2، ص. 227). وقد استخدم الفقهاء هذا الأصل لإثبات حرمة المخدرات، بإلحاقها بالخمر المحرمة بنص قاطع.

وتتضح أركان هذا القياس بجلاء:

1. الأصل (المقيس عليه): الخمر.

2. الفرع (المقيس): المخدرات.

3. حكم الأصل: التحريم.

4. العلة المشتركة: "الإسكار"، وهو جوهر التحريم وأساسه.

إن العلة الجامعة هنا هي تغطية العقل وإخراجه عن طبيعته المعتدلة، وهذا هو مناط التحريم الذي من أجله حُرِّمت الخمر. وقد بيّن الفقيه المعاصر محمد بن صالح العثيمين هذه النقطة بدقة، حيث أكد أن كل ما يزيل العقل ويغطيه فهو حرام، سواء كان من طريق الشراب أو الأكل أو التدخين، لأن المدار على المفسدة المترتبة على غياب العقل (ابن عثيمين، 2003، ج. 1، ص. 45).

وهذه العلة وثيقة الصلة بأحد أهم مقاصد الشريعة الكلية، وهو "حفظ العقل". فالعقل هو مناط التكليف وبه كرّم الله الإنسان، وكل ما يخلّ به أو يعطله يُعدّ اعتداءً على هذه الكلية الضرورية. ويؤكد الباحث المعاصر في علم المقاصد، أحمد الريسوني، أن "حفظ العقل يعني حمايته مما يفسده أو يخل بوظائفه، حساً ومعنىً" (الريسوني، 2010، ص. 112)، ولا شك أن المخدرات هي من أكبر المفسدات الحسية للعقل في عصرنا.

وعليه، فإن قياس المخدرات على الخمر هو قياس صحيح لا مرية فيه، لتوافر أركانه وتحقق العلة المشتركة، فيثبت للمخدرات حكم التحريم القطعي.

المطلب الرابع: القواعد الفقهية الحاكمة للمسألة

تعتبر القواعد الفقهية من أهم أدوات الفقيه، فهي بمثابة مبادئ كلية وضوابط عامة تُستخلص منها أحكام جزئية لا حصر لها. وفي مسألة المخدرات، تعمل هذه القواعد كشبكة أمان تشريعية تضمن الوصول إلى حكم التحريم حتى لو لم يُنظر في الأدلة التفصيلية، لأنها تتعامل مباشرة مع مقاصد التشريع وروحه العامة. ومن أهم هذه القواعد المتعلقة بموضوعنا:

أولاً: قاعدة "الضرر يزال" (Harm must be eliminated)

هذه القاعدة من القواعد الخمس الكبرى، ومفادها وجوب رفع الضرر ودفعه قبل وقوعه وبعده. وقد نص عليها الإمام السيوطي (ت. 911هـ) بقوله إنها "أصل كبير تُرَدُّ إليه كثير من الأحكام" (السيوطي، 1990، ص. 83). وتطبيقها على المخدرات واضح وجلي؛ فالأضرار المترتبة على تعاطيها ليست ظنية أو محتملة، بل هي أضرار يقينية ومحققة، ثبتت بالطب والواقع والتجربة، وتشمل الضرر بالنفس (الأمراض)، والعقل (الذهان)، والمال (الإنفاق عليها)، والعرض (الوقوع في الفواحش)، والمجتمع (الجريمة). وعليه، فإن الشريعة تأمر بإزالة هذا الضرر، وأولى خطوات إزالته هي تحريمه ومنعه منعاً باتاً.

ثانياً: قاعدة "درء المفاسد أولى من جلب المصالح" (Preventing harm takes precedence over acquiring benefits)

هذه القاعدة أصل عظيم في التشريع، ومعناها أنه عند تعارض مفسدة ومصلحة، فإن الشارع الحكيم يقدّم دفع المفسدة على تحصيل المصلحة، لأن اعتناءه بالمنهيات أشد من اعتنائه بالمأمورات. وقد أصّل لهذه القاعدة الفقيه الكبير مصطفى الزرقا، مبيناً أن الشريعة "تتسامح في فوات بعض المصالح، ولكنها تشدد في النهي عن المفاسد" (الزرقا، 1998، ص. 201). ولو افترضنا جدلاً أن في المخدرات مصلحة موهومة (كلذة وقتية أو هروب من الواقع)، فإنها تتعارض مع مفاسد قطعية ومدمرة للفرد والمجتمع. وبموجب هذه القاعدة، يجب تقديم درء هذه المفاسد الهائلة، ولا يُلتفت لتلك المصلحة المزعومة، مما يقتضي تحريمها.

ثالثاً: قاعدة "المشقة تجلب التيسير" (Hardship begets facility)

قد تبدو هذه القاعدة للوهلة الأولى بعيدة عن موضوع التحريم، إلا أنها أساسية في التعامل مع آثار المشكلة، وتحديداً في النظرة إلى المدمن. فبينما يكون تعاطي المخدرات محرماً، فإن حالة الإدمان تُعدّ "مشقة" عظيمة ومرضاً يخرج بالإنسان عن حالته الطبيعية. وقد تناول باحثون معاصرون تطبيق هذه القاعدة على المدمن، حيث إن مشقة الإدمان تجلب له تيسير العلاج والتأهيل بدلاً من العقوبة الصرفة، واعتباره مريضاً يستحق المساعدة (الشمراني، 2018، ص. 115). وهذا يوضح نظرة الشريعة المتوازنة التي تفرق بين جرم الترويج وتعاطي المخدرات ابتداءً، وبين حالة المريض المدمن الذي يحتاج إلى تيسير ورعاية للخروج من مشقته.

المبحث الثاني: مقاصد الشريعة وأهداف التنمية المستدامة في مواجهة المخدرات

لا تقف الشريعة الإسلامية عند حدود الأحكام الجزئية، بل تتجاوزها إلى غايات كبرى ومقاصد عليا تهدف إلى تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل. وفي هذا المبحث، سيتضح أن تحريم المخدرات لم يكن حكماً جزئياً معزولاً، بل هو تطبيق عملي مباشر لأسمى مقاصد الشريعة، وسنبين كيف أن هذه المقاصد تلتقي بشكل مذهل مع الأهداف التي يسعى العالم اليوم لتحقيقها تحت مظلة "التنمية المستدامة"، مما يبرهن على صلاحية الرؤية الإسلامية لكل زمان ومكان.

المطلب الأول: أثر المخدرات على مقاصد الشريعة الضرورية

مقاصد الشريعة الضرورية، أو "الضروريات الخمس"، هي الكليات التي لا تقوم حياة الناس ولا يستقيم نظام المجتمع إلا بها. وقد كان إمام الحرمين الجويني (ت. 478هـ) من أوائل من فصّل القول فيها، مؤكداً أنها تشمل حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال (الجويني، 1997، ج. 1، ص. 288). والمخدرات، عند تحليل آثارها، نجدها تصطدم بهذه الضروريات الخمس اصطداماً مباشراً.

1. حفظ الدين: يُعدّ الدين أولى الضروريات. والمخدرات تصدّ عن سبيل الله، حيث إن المتعاطي، بغياب عقله وفتور همته، يهمل واجباته الدينية من صلاة وصيام وغيرها، بل قد يصل به الأمر إلى الكفر بإنكار المعلوم من الدين بالضرورة وهو حرمة هذه الآفات.

2. حفظ النفس: يعتبر الاعتداء على النفس البشرية من أكبر الكبائر. وتعاطي المخدرات هو شكل من أشكال قتل النفس البطيء، حيث تؤدي إلى أمراض فتاكة كالإيدز والتهاب الكبد الوبائي، فضلاً عن الوفاة بالجرعات الزائدة والانتحار تحت تأثير الاضطرابات النفسية (World Health Organization, 2023).

3. حفظ العقل: العقل هو مناط التكليف، وقد حرمت الشريعة كل ما يفسده أو يغطيه. وهذا هو الأثر المباشر للمخدرات، فهي لا تذهب العقل مؤقتاً فحسب، بل قد تؤدي إلى تلف دائم في خلايا الدماغ وأمراض عقلية مزمنة، مما يهدر أهلية الإنسان وقيمته.

4. حفظ النسل: تهدف الشريعة إلى بناء أسرة سليمة تكون نواة لمجتمع صالح. والمخدرات تهدم هذه الأسرة من أساسها؛ فهي تؤدي إلى تفكك الروابط الزوجية، وإهمال تربية الأبناء، وإنفاق المال المخصص لهم في سبيل الشهوة المحرمة، فضلاً عن خطر إنجاب أطفال يعانون من تشوهات أو أمراض نتيجة إدمان الوالدين.

5. حفظ المال: المال هو عصب الحياة، والشريعة تأمر بحفظه وتنميته. ومدمن المخدرات يبدد ماله فيما يضره ولا ينفعه، وإذا نفد ماله، فإنه غالباً ما يلجأ إلى السرقة أو الاحتيال أو غيرها من الجرائم للحصول على المال، مما يجعله خطراً على أموال الآخرين أيضاً، وهو ما يتنافى مع رؤية المقاصد التي تنظر إلى المصلحة العامة للمجتمع (عودة، 2012، ص. 55).

المطلب الثاني: تقاطع مكافحة المخدرات مع أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة

في عام 2015، تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة "خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، وهي خطة عمل عالمية لتحقيق مستقبل أفضل وأكثر استدامة للجميع (United Nations, 2015). وعلى الرغم من أن هذه الخطة صيغت بلغة حديثة، إلا أن أهدافها الجوهرية تتقاطع بشكل لافت مع مقاصد الشريعة الإسلامية، مما يؤكد وجود قيم إنسانية مشتركة. وفي سياق مكافحة المخدرات، يتجلى هذا التقاطع بوضوح في هدفين رئيسيين على الأقل.

أولاً: التقاطع مع الهدف الثالث (الصحة الجيدة والرفاه – SDG 3)

ينص الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة على "ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار". هذا الهدف هو ترجمة عصرية لمقصدين من مقاصد الشريعة هما حفظ النفس وحفظ

العقل. فالشريعة الإسلامية، من خلال تحريمها القاطع للمخدرات، تقدم إطاراً وقائياً متكاملاً يهدف إلى حماية الإنسان من كل ما يضر بصحته الجسدية والنفسية والعقلية. وبهذا، لا تكون مكافحة المخدرات من المنظور الإسلامي مجرد إجراء أمني، بل هي استراتيجية "صحة عامة" بامتياز، تهدف إلى بناء مجتمع سليم ومعافى، وهو جوهر ما يسعى إليه الهدف الثالث (صديقي، 2017، ص. 45).

ثانياً: التقاطع مع الهدف السادس عشر (السلام والعدل والمؤسسات القوية – SDG 16)

يهدف هذا الهدف إلى "التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات". وهذا يتوافق تماماً مع سعي الشريعة لتحقيق العدل والأمن وحفظ نظام المجتمع. ومن الثابت عالمياً أن تجارة المخدرات هي الوقود الذي يغذي شبكات الجريمة المنظمة، ويزيد من معدلات العنف، وينشر الفساد، ويضعف مؤسسات الدولة وسيادة القانون (UNODC, 2024). وعليه، فإن الموقف الإسلامي الحازم تجاه تجارة المخدرات، بما في ذلك تشريع عقوبات تعزيرية رادعة، لا يهدف فقط إلى حماية الأفراد، بل يهدف أيضاً إلى تجفيف منابع الإرهاب والجريمة، وتعزيز استقرار الدولة ومؤسساتها، مما يساهم بشكل مباشر في تحقيق مجتمع آمن وعادل كما ينشده الهدف السادس عشر.

خلاصة المبحث الثاني:

يتضح مما سبق أن الموقف الفقهي من المخدرات ليس مجرد حكم تحريمي منعزل، بل هو جزء من منظومة مقاصدية متكاملة تهدف إلى تحقيق "الصلاح" للإنسان والمجتمع. هذه المنظومة، بأبعادها الصحية والاجتماعية والأمنية، تلتقي مع أرقى ما وصلت إليه البشرية من تطلعات نحو مستقبل مستدام، مما يثبت حيوية التشريع الإسلامي وقدرته على الإسهام في مواجهة تحديات العصر.

المبحث الثالث: رؤية مستقبلية لدور التعليم العالي والتحول الرقمي

بعد أن تم تأصيل القضية فقهياً ومقاصدياً وربطها بالأطر التنموية العالمية، يأتي هذا المبحث ليجيب عن السؤال الأهم: ما هو الدور المنوط بمؤسسات التعليم العالي في العراق لمواجهة هذا التحدي؟ إن الجامعة الحديثة لم تعد مجرد مركز لنقل المعرفة، بل هي قاطرة للتنمية ومنارة لحل مشكلات المجتمع. من هذا

المنطلق، سيقدم هذا المبحث رؤية استشرافية لكيفية قيام الجامعات العراقية بدورها المحوري، مستفيدة من التحولات الرقمية والذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: مسؤولية الجامعات في التوعية والتثقيف المجتمعي

تتجاوز وظيفة الجامعة المعاصرة حدود التعليم التقليدي والبحث العلمي لتشمل وظيفة ثالثة لا تقل أهمية، وهي "خدمة المجتمع". هذه الوظيفة تفرض على الجامعة أن تكون مؤسسة فاعلة ومؤثرة في محيطها الاجتماعي (العمري، 2019، ص. 215). وفي قضية المخدرات التي تهدد أمن المجتمع العراقي، تقع على عاتق الجامعات مسؤولية مباشرة في قيادة جهود التوعية والتثقيف، وذلك من خلال مقاربة تكاملية تشترك فيها مختلف التخصصات:

1. كليات الشريعة والعلوم الإسلامية: يقع عليها العبء الأكبر في التأصيل الشرعي، وتفنيد الشبهات، وتقديم خطاب ديني معتدل ومقنع يخاطب الشباب بلغتهم. يمكنها أيضاً عقد دورات متخصصة للأئمة والخطباء لتزويدهم بالمادة العلمية والشرعية الدقيقة للحديث عن هذه الآفة.

2. كليات القانون: دورها محوري في التوعية القانونية، وشرح العقوبات المترتبة على التعاطي والاتجار، وتحليل التشريعات النافذة واقتراح التعديلات اللازمة، وتقديم الاستشارات القانونية للمؤسسات المعنية.

3. كليات التربية وعلم النفس: هي المسؤولة عن بناء الاستراتيجيات الوقائية. يمكنها تصميم برامج تربوية للمدارس، ودراسة الدوافع النفسية والاجتماعية التي تقود الشباب للإدمان، وتأهيل المرشدين التربويين للتعامل مع الحالات المكتشفة، وهو ما يتطلب نهجاً متعدد التخصصات لحل المشكلات المعقدة (Brewer et al., 2021).

4. كليات الطب والصيدلة: تتولى التوعية الصحية، وبيان الأضرار الفسيولوجية والعصبية للمخدرات بأسلوب علمي مبسط، وتفنيد الخرافات المتعلقة ببعض المواد المخدرة، والإسهام في برامج العلاج والتأهيل.

إن تفعيل هذا الدور يتطلب من الجامعات العراقية الانتقال من العمل الفردي المعزول إلى العمل المؤسسي التكاملي، من خلال إنشاء "مراكز بحثية لمكافحة المخدرات" تكون مهمتها تنسيق هذه الجهود المتعددة التخصصات وتوجيهها لخدمة المجتمع بشكل مباشر وفعال (العزاوي، 2022، ص. 88).

المطلب الثاني: تطوير المناهج الدراسية لتناول القضايا المستجدة

لا يمكن للجامعة أن تؤدي دورها المجتمعي بفاعلية إذا كانت مناهجها الدراسية منعزلة عن واقع المجتمع وتحدياته. إن التعليم العالي "المستدام" هو التعليم القادر على التجدد والاستجابة للمستجدات، وتزويد الطالب بالأدوات المنهجية للتعامل معها. من هنا، فإن المواجهة الفكرية لآفة المخدرات تبدأ من داخل القاعات الدراسية، عبر تطوير المناهج لتكون أكثر ارتباطاً بالواقع.

ويتطلب ذلك الانتقال من التركيز على السرد التاريخي للأحكام الفقهية إلى استحداث مساقات متخصصة في "فقه النوازل" و"القضايا المعاصرة"، تُدرّس فيها المشكلات المستجدة بمنهجية تحليلية تجمع بين التأصيل الشرعي وفهم الواقع المتغير (بدير، 2021). ويجب ألا يقتصر هذا التطوير على كليات الشريعة فقط، بل يمتد ليشمل طرح مساقات اختيارية مشتركة بين الكليات (Interdisciplinary Courses) تجمع بين طلاب الشريعة والقانون والطب والاجتماع، لدراسة الظاهرة من كافة أبعادها.

التحدي النموذجي: المخدرات الرقمية (Digital Drugs)

من أبرز الأمثلة على القضايا المستجدة التي يجب أن تتناولها المناهج هي ظاهرة "المخدرات الرقمية" أو ما يعرف بالـ (Binaural Beats). وهي عبارة عن مقاطع صوتية يتم الاستماع إليها عبر سماعات الأذن، تحتوي على ترددات مختلفة لكل أذن، مما يدفع الدماغ لمحاولة توحيدها، الأمر الذي قد يؤدي إلى تغيير في موجاته الكهربائية والدخول في حالة من الاسترخاء أو الهلوسة الشبيهة بتأثير المخدرات التقليدية (Orozco et al., 2022).

هذه النازلة تطرح تحدياً فقهياً جديداً: فالمادة هنا ليست جُرماً مادياً يُؤكل أو يُشرب. وهنا يأتي دور المنهج المقاصدي الذي يجب أن تُدرَّب عليه العقول في الجامعات. فالحكم لا يدور مع "شكل" المادة، بل مع "أثرها" و"علتها". وبما أن علة تحريم المخدرات هي الإسكار وتغييب العقل والإضرار به، فإن أي وسيلة مستحدثة تحقق هذا الأثر الضار، سواء كانت مادة كيميائية أو ترددات صوتية، ينطبق عليها نفس الحكم من باب أولى (الخادمي، 2020). إن تدريس مثل هذه النوازل يمنح الطالب "ملَكَة فقهية" حية، قادرة على التعامل مع تحديات المستقبل.

المطلب الثالث: دور الذكاء الاصطناعي في دعم جهود المكافحة

إن مواكبة تحولات الذكاء الاصطناعي، وهو محور رئيسي في عنوان المؤتمر، لا تعني فقط استخدام التكنولوجيا، بل تعني تسخيرها لخدمة القضايا الإنسانية الملحة. وفي معركة الوعي ضد المخدرات، يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون حليفاً استراتيجياً للجامعات والمؤسسات البحثية، ليس ليحل محل الفقيه أو المربي، بل ليكون أداة فائقة القوة تزيد من فاعلية جهودهم.

ويمكن تصور هذا الدور في ثلاثة مجالات رئيسية:

1. البحث والتحليل التنبؤي:

تمتلك خوارزميات الذكاء الاصطناعي (AI) والتعلم الآلي (Machine Learning) القدرة على تحليل كميات هائلة من البيانات غير المهيكلة (Big Data) للكشف عن الأنماط الخفية. يمكن للجامعات العراقية استخدام هذه التقنيات لتحليل البيانات المتاحة (من مصادر صحية، اجتماعية، وحتى بيانات مفتوحة من شبكات التواصل الاجتماعي) بهدف:

• التنبؤ بمناطق الخطر (Predictive Analytics): تحديد المناطق الجغرافية أو الفئات العمرية الأكثر عرضة لانتشار نوع معين من المخدرات، مما يسمح بتوجيه حملات التوعية بشكل استباقي وم針對.

• تحليل التوجهات (Trend Analysis): رصد المصطلحات الجديدة والأساليب الترويجية التي يستخدمها المروجون عبر الإنترنت، مما يساعد على فهم لغة الشباب وتصميم خطاب توعوي مناسب (White et al., 2023).

2. التوعية والإرشاد الرقمي:

يمكن للذكاء الاصطناعي أن يسد الفجوة بين المؤسسات الأكاديمية والشباب، خاصة أولئك الذين يترددون في طلب المساعدة بشكل مباشر.

• تطوير "روبوتات محادثة" (Chatbots) ذكية: يمكن لكلية الشريعة بالتعاون مع كلية الهندسة تطوير "مُجيب فقهي ونفسي آلي". هذا البرنامج يكون متاحاً على مدار الساعة عبر موقع الجامعة أو تطبيق هاتفي، ويقدم للشباب إجابات موثوقة وسرية حول:

• الحكم الشرعي للمخدرات بأسلوب مبسط.

• معلومات عن أضرارها الصحية.

• توجيهات عملية لأقرب مراكز العلاج والتأهيل بسرية تامة.

3. مساعدة الباحث والفقيه:

لا يهدف الذكاء الاصطناعي إلى إصدار الفتاوى، فهذا عمل إنساني بامتياز. ولكنه يمكن أن يكون مساعداً بحثياً قوياً للفقيه أو الباحث في القضايا المعاصرة. يمكن لنظام ذكاء اصطناعي متخصص أن يقوم خلال ثوانٍ بـ:

• جمع كل الآيات والأحاديث والآثار المتعلقة بموضوع معين.

• استعراض آراء الفقهاء القدامى والمعاصرين في نازلة معينة.

• تحليل البيانات الطبية والقانونية المتعلقة بالقضية.

هذا يختصر وقتاً هائلاً على الباحث ويجعل اجتهاده مبنياً على استقراء أوسع وأشمل للمعلومات، مع ضرورة مراعاة الضوابط الأخلاقية لضمان عدم وجود تحيز في الخوارزميات (باخدام، 2022).

الخاتمة والتوصيات

أولاً: الخاتمة

في ختام هذا البحث، الذي سعى إلى تقديم رؤية متكاملة حول "المخدرات: أحكامها وآثارها الاجتماعية والصحية"، توصلنا إلى مجموعة من النتائج المترابطة التي تؤسس لفهم أعمق لهذه الظاهرة وكيفية مواجهتها.

لقد أثبت البحث أن الموقف الشرعي من المخدرات ليس مجرد حكم فقهي جزئي، بل هو منظومة متكاملة تستند إلى أدلة قطعية من الكتاب والسنة، ومعززة بأدوات الاجتهاد الراسخة كالقياس والقواعد الفقهية الكلية. وقد تبين أن علة التحريم، وهي حفظ العقل ودرء المفسدة، تجعل هذا الحكم قطعياً وشاملاً لكل أنواع المواد المخدرة، قديمها وحديثها، بل وحتى أشكالها الرقمية المستجدة.

والأهم من ذلك، كشف البحث عن العمق المقاصدي لهذا التحريم، حيث إن مكافحة المخدرات تعد تطبيقاً مباشراً لحفظ "الضروريات الخمس" التي قامت عليها الشريعة. وقد برهن البحث على وجود تقاطع مذهل بين هذه المقاصد الإسلامية وأهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة، خاصة الهدف الثالث المتعلق بالصحة والرفاه، والهدف السادس عشر المتعلق بالسلام والعدل، مما يمنح الجهود الإسلامية لمكافحة المخدرات بعداً عالمياً وإنسانياً مشتركاً.

وأخيراً، قدم البحث رؤية استشرافية لدور مؤسسات التعليم العالي في العراق، مؤكداً أنها القادرة على قيادة المواجهة الفكرية والمجتمعية لهذه الآفة، من خلال ثلاثة محاور متكاملة: خدمة المجتمع عبر التوعية متعددة التخصصات، وتطوير المناهج الدراسية لتكون أكثر استجابة للواقع، وتسخير الإمكانات الهائلة للذكاء الاصطناعي كأداة لدعم البحث العلمي والتوعية والإرشاد.

ثانياً: التوصيات

بناءً على النتائج التي تم التوصل إليها، يوصي البحث بما يلي:

أ. على مستوى مؤسسات التعليم العالي:

1. إنشاء مراكز بحثية متخصصة: دعوة الجامعات العراقية لتأسيس "مراكز دراسات وبحوث متعددة التخصصات لمكافحة المخدرات"، تكون مهمتها إجراء البحوث الميدانية، وتصميم برامج الوقاية، وتنسيق الجهود بين كليات الشريعة والقانون والطب والتربية.

2. تطوير المناهج الدراسية: توصية أقسام الشريعة والقانون وعلم الاجتماع بمراجعة مناهجها لإدراج مساقات متخصصة في "فقه النوازل" و"القضايا المجتمعية المعاصرة"، مع التركيز على دراسة ظاهرة المخدرات بأبعادها المختلفة، بما في ذلك أشكالها الرقمية.

3. تبني مبادرات الذكاء الاصطناعي: إطلاق مشاريع رائدة بالتعاون مع كليات الهندسة وتقنية المعلومات لتطوير أدوات ذكاء اصطناعي، مثل "روبوتات المحادثة" (Chatbots)، لتقديم الإرشاد الفقهي والنفسي الأولي للشباب بسرية وأمان.

ب. على مستوى صناع السياسات والمشرّعين:

1. اعتماد استراتيجية وطنية متكاملة: دعوة الحكومة والبرلمان العراقي إلى تبني استراتيجية وطنية لمكافحة المخدرات لا تقتصر على البعد الأمني فقط، بل تشمل الأبعاد الفكرية والدينية والتعليمية، مع التأكيد على الدور المحوري للجامعات والمؤسسات الدينية.

2. دعم البحث العلمي: تخصيص ميزانيات لدعم الأبحاث العلمية المتعلقة بظاهرة المخدرات في الجامعات، وتمويل المبادرات والمشاريع التي يقدمها الباحثون في هذا المجال.

ج. على مستوى الباحثين:

1. التوسع في الأبحاث ذات الصلة: فتح آفاق بحثية جديدة لدراسة موضوعات مثل: "فقه علاج وتأهيل المدمنين"، و"الأبعاد الاقتصادية لتجارة المخدرات وأثرها على التنمية"، و"دراسة مقارنة بين التشريع الإسلامي والقوانين الوضعية في مكافحة المخدرات".

المصادر

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (1995). مجموع الفتاوى. (تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

ابن عثيمين، محمد بن صالح. (2003). الشرح الممتع على زاد المستقنع. دار ابن الجوزي.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (1994). لسان العرب. (ط. 3). دار صادر.

أبو داود، سليمان بن الأشعث. (د.ت.). سنن أبي داود. دار الكتاب العربي.

باخدام، سالم. (2022). أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي: دراسة تأصيلية. مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، 86(1)، 350–395.

بدير، كريمة. (2021). تصور مقترح لتطوير مناهج كليات الدراسات الإسلامية في ضوء متطلبات العصر. مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، 40(190)، 1-48.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله (إمام الحرمين). (1997). البرهان في أصول الفقه. (تحقيق: عبد العظيم الديب). دار الوفاء.

الخادمي، نور الدين. (2020). الحكم الشرعي للمخدرات الرقمية: دراسة فقهية مقاصدية. مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، 17(2)، 245-278.

الريسوني، أحمد. (2010). نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي. (ط. 7). دار الكلمة للنشر والتوزيع.

الزحيلي، وهبة. (1985). الفقه الإسلامي وأدلته. (ج. 7). دار الفكر.

الزرقا، مصطفى أحمد. (1998). المدخل الفقهي العام. (ط. 10). دار القلم.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (1990). الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية. (تحقيق: عبد الله بن عبد الوكيل). دار الكتب العلمية.

الشمراني، علي بن سعد. (2018). قاعدة المشقة تجلب التيسير وتطبيقاتها في مسائل الإدمان: دراسة فقهية. مجلة العدل، 15(58)، 95-130

صديقي، بخاري. (2017). مقاصد الشريعة كمرجعية لترشيد أهداف التنمية المستدامة. مجلة الإسلام في آسيا، 14(2)، 39-61.

الطبري، محمد بن جرير. (2000). جامع البيان في تأويل القرآن. (تحقيق: أحمد محمد شاكر). مؤسسة الرسالة.

العزاوي، نافع محمود. (2022). دور الجامعات العراقية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: دراسة استطلاعية. مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، 17(1)، 75-98.

العمري، محمد بن علي. (2019). الوظيفة الثالثة للجامعة: دراسة في مفاهيم وتطبيقات خدمة المجتمع في مؤسسات التعليم العالي. المجلة السعودية للتعليم العالي، (16)، 209-241.

عودة، جاسر. (2012). مقاصد الشريعة كفلسفة للتشريع الإسلامي: رؤية منظومية. (ترجمة: عبد اللطيف الخياط). المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (1997). المستصفى من علم الأصول. (تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي). دار الكتب العلمية.

قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017. (2017). الجريدة الرسمية لجمهورية العراق، الوقائع العراقية، العدد 4456.

القرضاوي، يوسف. (1996). فقه الطهارة. مكتبة وهبة.

مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري. (د.ت.). صحيح مسلم. دار إحياء التراث العربي.

*United Nations. (1961). Single Convention on Narcotic Drugs. United Nations Treaty Series, 520, 7515

•World Health Organization. (2023). The health and social effects of nonmedical cannabis use. (Report No. WHO/MSD/MER/23.3). https://www.who.int/publications/i/item/9789241510240

•United Nations. (2015). Transforming our world: The 2030 Agenda for Sustainable Development. (Resolution No. A/RES/70/1). https://sdgs.un.org/2030agenda

•UNODC. (2024). Global Report on Cocaine 2024: Local dynamics, global challenges. United Nations Office on Drugs and Crime. https://www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/global-cocaine-report.html (https://www.google.com/search?q=https://www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/global-cocaine-report.html)

• Brewer, J. D., & Dundes, L. (2021). The new front line: Universities' role in preventing and addressing opioid abuse. Change: The Magazine of Higher Learning, 53(2), 29-35. https://doi.org/10.1080/00091383.2021.1882909 (https://www.google.com/search?q=https://doi.org/10.1080/00091383.2021.1882909)

• Orozco, D., Dumas, G., & Lehmann, A. (2022). Unveiling the mystery of binaural beats: A critical review. Frontiers in Neuroscience, 16, 903140.

https://doi.org/10.3389/fnins.2022.903140 (https://www.google.com/search?q=https://doi.org/10.3389/fnins.2022.903140)

• White, M. J., Gulla, J. A., & Bjaanes, M. (2023). Using machine learning to analyze social media data for substance abuse research: A systematic review. Journal of Medical Internet Research, 25, e43284.

https://doi.org/10.2196/43284
(https://www.google.com/search?q=https://doi.org/10.2196/43284)